بخلاف ما اذا كان ذكر تلك الصفات بدون الاجراء على بقرة وقيل انها
لا فارض ولا بكر فانه يحتمل ان يكون المتوهم منه تبديل الحكم السابق بحث لما نجيبوا
من بقرة مبينة بضرب بعضها ميت فيحيى ظنوها معينة مخارجة عما عليه
الجنس فسألوا عن حالها وصفتها فوقعت الصفات لمعينة باعتقادهم فعينها
الله تعالى تشديدا عليها وان لم يكن المراد منه اول الامر معينة ولا يخفى ما فيه
لانه لما لم يكن الضمائر عائدة الى عام واندفعها بل باعتقادها والظاهر من التخصيص
خلافه قوله ويلزم منها تأخير البيان من وقت الخطاب لا عن وقت الحاجة
على ما وهم لان الامر لا يوجب الفور قوله ومن زعم واليه ذهب اكثر الحنفية
وبعض الشافعية قوله من شق البقر في الاساس خذ من شق الشباب اي من عرضها
بيتخيير قوله ويلزم منهم النسخ قبل الفعل وهو جائز خلافا للمعتزلة قوله فان التخصيص
قيل هذا مذهب من يقول الزيادة على الكتاب نسخ كجاهير الحنفية قالوا الامر
المطلق يتضمن التخيير وهو حكم شرعي والتقييد يرفعه والقائل ان يمنع ان التخيير
فيه حكم شرعي اذ الامر المطلق انما يدل على ايجاب ماهية من حيث هي بلا شرط
لكن لما لم يتحقق الماهية من حيث هي الا في ضمن فرد معين جاء التخيير عقلا
من غير دلالة النص عليه وايجاب الشيء لا يقتضي ايجاب مقدمته العقلية
اذ المراد بالوجوب الوجوب الشرعي ومن الجائز ان يعاقب المكلف
على ترك ما يشمله مقدمة عقلية ولا يعاقب على ترك المقدمة كذا نقل عن المص
رحمه الله تعالى في منهياته قوله والحق جوازهما اي تأخير البيان عن وقت الخطاب
والنسخ قبل الفعل وان خالف المعتزلة فيهما اما الممنوع تأخيره عن وقت الحاجة
الا عند من يجوز التكليف بالمحال قوله ظاهر اللفظ اي لفظ بقرة فانه مطلق
فيترك على اطلاقه قوله والمروي الخ قيل الحديث ضعيف قوله وتقريعهم
بالتمادي عطف على قوله ظاهر اللفظ فانها لو كانت معينة لما عنفهم وزجرهم
عن المراجعة الى السؤال قوله تؤمرون به يشير الى ان حذف الجار شاع في هذا
الفعل حتى لحق بالمتعدي الى مفعولين فصار ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون به لا
لا بتقديره فالمحذوف هو العائد المنصوب واستشهد على شيوع الحذف

والايصال

والجواب عن الاول بانهم ح

في نفس الامر ح

وعن الثاني بانه انما يتم اذا رفع هذه الصفات لكونها صفة البقرة
كما هو مذهب الاخفش فانه قال اذا وصفت النكرة بما دخل عليه
لا كررت واما عند الزجاج فهي مرفوعة باضمار هي فيكون حكما جرت
على البقرة مح

مجازا ح

فقط من غير حصول اثره في الظ ح

والايصال بالبيت آخره تركتك ذا مال وذا نشب ذا مال اي ذا ابل وماشية
والنشب المال الاصيل وهو اسم لجميع الصامت والناطق قوله اوامركم فالمصدر
والمصدر بمعنى المفعول كما في قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون على احد الوجهين
قوله يؤكد به اي يوصف به للتاكيد قوله لملابسته لها اي اللون متصل بصفراء
اضافة اليها فيكون فاقع تاكيد الصفراء كالصفة بحال المتعلق قوله كانه قيل صفراء
الخ يعني ان صفراء فاقعة وصفراء فاقع لونها سواء كلاهما من باب الوصف
للتاكيد والثاني اوكد من جهة جعل الفقوع الذي هو من صفات الاصفر صفة اللون
الذي هو الصفرة بناء على ان لون الصفراء في الواقع هو الصفرة وان لم يرد باللفظ
المطلق لونها وبهذا الاعتبار صار من قبيل جد جده قوله قال الاعشى في مدح
قيس بن معدي كرب تلك مبتداء وخيلي خبره ومنه حال منهما اي حاصلة
من الممدوح والركاب الابل التي يسار عليها واحدها راحلة لا واحد لها
من لفظها واولادها فاعل صفر والتشبيه بالزبيب صار علما في الوصف
بالسواد في لسان الفصحاء وان كان بعض انواعها اصفر واحمر وجعل
كالزبيب خبر الاولادها على ان يكون وصفا للاولاد بالزبيب احتمال بعيد
اولا وجه لترك العطف قوله وفيه نظر الخ اي الصفرة وان استعمل
بمعنى السواد الا انه لا يؤكد بهذا المعنى بالفقوع فانه وصف مختص
بالصفرة الحقيقية فلا يرد ان الفقوع هو الخلوص فلا يمتنع ان يؤكد به
الصفرة بالسواد ولو سلم انه خلوص الصفرة فليكن تجريدا قوله
اي تعجبهم من حيث ان الاعجاب بالشيء والسرور به كثيرا ما يجتمعان
قوله والسرور اصله اي مبداءه لذة في القلب واما نفسه فالانشراح
مستبطن في الصدر ذكره الراغب والسرور والحبور والفرح
يتقارب لكن السرور هو الخالص المنكتم سمي بذلك اعتبارا بالاسرار
والحبور ما يرى حبره اي اثره في ظاهر البشرة وهما يستعملان في المحمود
واما الفرح فما يحصل بطرا واشرا ولذلك كثيرا ما يذم قال الله تعالى
ان الله لا يحب الفرحين وبما ذكرنا وجه كون السرور من السر بالكسر
ظهر ح

اي يقرر الصفرة بالفقوع اشار بذلك الى ان استعماله اي الفقوع فيما سوى الصفرة
من الالوان على ما في القاموس من ان كل ناصع فاقع من بياض اوغير على سبيل
المجاز ولم يرد انها صفة مؤكدة لصفراء على ما وهم لانه مع كونه خلاف ظاهر العبارة
فاسد اذ ليس معنى الفقوع مستفادا من صفراء كما في نفخة واحدة مح

مع انه يفوت غرض الشاعر لانه يفيد وصف الركاب بالصفرة وهي ليست ممدوحة
في الابل بخلاف وصفها بكونها صفر الاولاد كالزبيب فانه يستلزم كونها كالزبيب
ايضا مح

لما فسر المص السرور بالاعجاب بين معناه الحقيقي ليظهر وجه عدم
ارادته ههنا وهو اعتبار حصول النفع او توقعه فيه ح

١٣٦

Copyright © King Saud University